

المحاضرة التاسعة بعنوان

ملحقات الحديث المنقطع

المعنع ، والمؤنن

1- تعريف المعنعن: (هو قول الراوي: فلان عن فلان).

2- مثاله: ما رواه ابن ماجه قال: حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا معاوية بن هشام، ثنا سفيان، عن أسامة بن زيد، عن عثمان بن عروة، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: (إن الله وملائكته يصلون على ميامن الصفوف).

3- هل هو من المتصل أم المنقطع؟

أ- قيل: إنه منقطع حتى يتبين اتصاله، وهو قول غير معتمد.

ب- هو متصل، وهو قول جمهور علماء الحديث والفقه والأصول، واتفقوا على شرطين هما:

- ألا يكون المُعْنَعِن مدَّلساً.
- أن يمكن لقاء بعضهم بعضاً.

وأما الشروط التي اختلفوا في اشتراطها زيادة على الشرطين السابقين فهي شرط ثلاثة:

أ- ثبوت اللقاء، وهو قول البخاري، وابن المديني.

ب- طول الصحبة، وهو قول أبي المظفر السمعاني.

ج- معرفته بالرواية عنه، وهو قول أبي عمرو الداني.

4- تعريف المؤنن: (هو قول الراوي: حدثنا فلان أن فلاناً قال ...)

5- حكم المؤنن:

أ- قيل: إنه منقطع حتى يتبين اتصاله، وهو رأي أحمد، وهو قول غير معتمد.

ب- هو متصل، وهو قول جمهور العلماء، وذلك بنفس الشروط التي ذكرناها في المعنعن.

المردود بسبب طعن في الراوي

1- المراد بالطعن في الراوي: (هو جرحه باللسان، والتكلم فيه من ناحية عدالته ودينه، أو من ناحية ضبطه وحفظه).

2- أسباب الطعن في الراوي:

أ- أسباب الطعن في الراوي المتعلق بعدالته:

- 1- الكذب.
- 2- التهمة بالكذب.
- 3- الفسق.
- 4- البدعة.
- 5- الجهالة.

ب- أسباب الطعن في الراوي المتعلق بضبطه:

- 1- فحش الغلط. 2- سوء الحفظ. 3- الغفلة. 4- كثرة الأوهام. 5- مخالفة الثقافات.

الموضوع

1- تعريفه: (هو الكذب والمختلق والمصنوع المنسوب إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم).

2- رتبته: هو شر الأحاديث الضعيفة، وقيل: هو قسم مستقل عنها.

3- حكم روايته: أجمع العلماء على تحريم روايته إلا مع بيان وضعه، لقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (من حدث عني بحديث يُرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين).

4- طرق الوضّاعين في صياغة الحديث:

أ- أن يُنشئ الوضّاع الكلام من عنده، ثم يضع له إسناداً ويرويّه.

ب- أو أن يأخذ كلاماً لبعض الحكماء، ويضع له إسناداً.

5- كيف يُعرّف الحديث الموضوع؟:

أ- إقرار الوضّاع بالوضع.

ب- أو ما يتنزّل منزلة إقراره.

ج- أو قرينة في الراوي.

د- أو قرينة في المروي.

6- دواعي الوضع وأصناف الوضّاعين:

1. التقرب إلى الله تعالى: كما في وضع أحاديث الترغيب والترهيب.
2. الانتصار للمذهب: كالحديث الموضوع: "عليّ خير البشر، من شك فيه كفر".
3. الطعن في الإسلام: كالحديث الذي أضيف إليه: "أنا خاتم النبيين، لا نبي بعدي، إلا أن يشاء الله".
4. الترفّ إلى الحكام: كالحديث الذي أضيف إليه: "لا سبق إلا في نصل، أو خف، أو حافر، أو جناح".
5. التكسب وطلب الرزق: كالفُصّاص الذين يتكسبون بالتحدث إلى الناس.
6. قصد الشهرة: وذلك بإيراد الأحاديث الغريبة التي لا توجد عند أحد من شيوخ الحديث.

7- مذاهب الكرامية في وضع الحديث:

فقد أجازت هذه الفرقة المبتدعة وضع الأحاديث في باب الترغيب والترهيب فقط، وهذا الزعم خلاف إجماع علماء المسلمين.

8- خطأ بعض المفسرين في ذكر بعض الأحاديث الموضوعية في تفاسيرهم: من غير بيان وضعها، ومن هؤلاء المفسرين:

أ- الثعلبي. ب- الواحدي. ج- الزمخشري. د- البيضاوي. هـ- الشوكاني.

9- أشهر المصنفات فيه:

أ- كتاب الموضوعات: ابن الجوزي.

ب- اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة: السيوطي.

ج- تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الشنيعة الموضوعة: ابن عراق الكناني.

المتروك

1- تعريفه: (هو الحديث الذي في إسناده راو متهم بالكذب).

2- أسباب اتهام الراوي بالكذب:

أ- ألا يُروى ذلك الحديث إلا من جهته.

ب- أن يُعرف الراوي بالكذب في كلامه العادي، ثم ينتقل ذلك للكذب في الحديث النبوي.

3- مثاله: ما رواه عمرو بن شمر الجعفي الكوفي، عن جابر، عن أبي الطفيل، عن علي وعمار رضي الله عنهما قالاً: (كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقنت في الفجر، ويُكَبِّر يوم عرفة من صلاة الغداة، ويقطع صلاة العصر آخر أيام التشريق)، وقد قال النسائي والدارقطني عن عمرو بن شمر الجعفي: "متروك الحديث".

4- رتبته: هو شر الضعيف بعد الموضوع.